EP

الأمم المتحدة

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

Distr.
LIMITED
UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/22
9 June 2003

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتمـــاع الأربعـــون
مونتريال، 16–18 يوليه/ تموز 2003

الإزالـــة التدريجيـــــة مـــن مشروعـــات مُلغـــاة

(المقـــرّر 13/39)

خلفيّـــة

1. في إطار نظرتها ، في اجتماعها السابع والثلاثين إلى المشروعات التي تعرّضت لتأخيرات في التنفيذ ، كان للجنة التنفيذية أيضاً نقاش حول إلغاء المشروعات حيث تمّ صرف الأموال وإنجاز الإزالة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/37/10) . وفي اجتماعَيها السابع والثلاثين والتاسع والثلاثين عالجت اللجنة التنفيذية كيفيّة تسجيل الإزالة من مشاريع مُلغاة (المقرّران 8/37 و 13/39 (ب)) وقرّرت أيضاً في اجتماعها التاسع والثلاثين أن تطالب الأمانة بأن تحضّر مع حلول موعد الاجتماع الأربعين للجنة التنفيذية ، إرشاداً حول كيفية معالجة مستويات التمويل في حال المطالبة مجدّداً بمساعدة للمشروعات التي أُلغيت سابقاً (المقرّر 13/39 (ج)).

2. أثار الأعضاء مشاغلهم بالنسبة لحكم المقرّر 8/29 بالسّماح لبعض المؤسسّات التي أُلغيت مشروعاتها ، بالمطالبة مجدّداً بالمساعدة بمستوى تمويل ليس أعلى ممّا تمّت المصادقة عليه ، بعد مرور سنتين على إلغائها . وشعر بعض الأعضاء أنَّ المستوى الأقصى للمبالغ التي قد يُصادق عليها ، ينبغي أن يشكّل الرّصيد ممّا تمّت المصادقة عليه سابقاً ، باعتبار أنَّ المشروعات قد أُلغيت حين كان قد تمّ صرف مستويات مرتفعة من المبالغ . وأشار أعضاء آخرون إلى أنَّ المقرّر 8/29 يسمح بإعادة المطالبة ، على أساس كلّ حالة على حدة ، وأنَّه سيجري بالتالي ، عندما تظهر المطالبة الجديدة ، إبلاغ اللجنة التنفيذية بمستوى الأموال التي تمّ صرفها ، وستتمكّن اللجنة من اتخاذ التدابير المناسبة على أساس كلّ حالة على حدة . ولغاية هذا التاريخ لم يُقَدَّم للتمويل مجدّداً إلى اللجنة التنفيذية أي مشروع بعد إلغائه . ويُشار إلى أنَّ المقرّر 8/29 ينطبق فقط على المشروعات الاستثماريّة .

3. إنَّ المقرّر 8/29 (الفقرة أ) يحول دون التمكين من طلب المساعدة مجدّداً لتلك المؤسسات التي أُلغيت مشروعاتها بسبب تحويل الملكية إلى بلد من غير بلدان المادّة 5 ، أو بسبب الإفلاس . ويمكن النظر في المشروعات الملغاة الأخرى ، على أساس كلّ حالة على حدة .

نظرة عامّة إلى المشروعات الملغاة

4. لقد تمّ إلغاء 95 من مشروعات الاستثمار الـ 1865 التي صادقت عليها اللجنة التنفيذية . وكان أكثر من نصف المشروعات الملغاة من مشروعات البنك الدولي (54 مشروعاً) ، يليه اليوئنديبي بـ 28 مشروعاً مُلغىً ، واليونيدو بـ 12 مشروعاً وفرنسا بمشروع واحد . وقد تمّ إلغاء عشرة بالمئة من مجموع المشروعات المصادق عليها (539 مشروعاً) للبنك الدولي ، وثلاثة بالمئة لمشروعات كلّ من اليوئنديبي واليونيدو . وعلى أساس قطاعّي أُلغي 13 بالمئة من مشروعات قطاع المذيبات المصادق عليها ؛ وستة بالمئة من مشروعات قطاع التبريد ، و 4 بالمئة من مشروعات الرّغاوى ، و3 بالمئة من مشروعات الأيروصولات .

5. وعلى أساس البلدان شكّلت الإلغاءات مستويات تتراوح بين نسبة دنيا هي 5 بالمئة من المشروعات المصادق عليها لبد معيّن (الصين مثلاً) ومئة بالمئة (جمهورية أفريقيا الوسطى وموزمبيق مثلاً) .

الوقع المالي الضمنيّ لإعادة تطبيق المشروعات الملغاة

6. يعطي الجدول 1 المجموع العام للمبالغ المصادق عليها لمشروعات الاستثمار الملغاة ، وأيضاً التسويات لهذا المجموع ليعكس المبلغ المرتبط بالمشروعات الملغاة بسبب الإفلاس أو التحويل إلى ملكية غير تابعة للمادّة 5 ، حيث أنَّ مشروعات كهذه غير مؤهلة للتطبيق مجدّداً .

الجدول 1

مشروعات ملغاة مؤهلة ليُطالَب بها من جديد بموجب المقرّر 8/29

نوع المشروع	المجموع الأساسي للمبالغ المصادق عليها	المبالغ المصروفة	الرصيد	عدد المشروعات
مجموع المشروعات الاستثمارية الملغاة	37.222.613	5.348.632	31.873.981	95
المشروعات الملغاة بسبب:				
* الإفلاس	(10.657.465)	(2.998.439)	(7.659.026)	(16)
* التحويل إلى ملكية من بلد غير بلدان المادة 5	(1.666.222)	(31.413)	(1.634.809)	(4)
* المجموع الفرعي	(12.323.687)	(3.029.852)	(9.293.835)	(20)
مشروعات يمكن تقديمها من جديد	24.898.926	2.318.780	22.580.146	75

7. كما تبيّن في الجدول 1 ، ثمّة 75 مشروعاً استثماريّاً يمكن تقديمها من جديد بقيمة قد تبلغ 24.9 مليون دولار أمريكي على الأكثر ، على الرغم من أنَّ 2.3 مليون دولار أمريكي قد تمّ صرفها لهذه المشروعات.

8. إن المقرّر 8/29 يسمح على أساس كلّ حالة على حدة ، بثلاثين بالمئة على الأكثر من المبالغ الأساسية لتحضير المشروعات للمشروعات الملغاة المؤهّلة لتعاد المطالبة بها ؛ ولكنْ بما أنَّ الوكالات المنّفذة كثيراً ما تتلقّى تحضير مشروعات بالنسبة لقطاع أو بلد ، يصعب بالتالي تحديد مبلغ تحضير المشروعات الذي استُعمل أساساً لتحضير هذه المشروعات الملغاة .

أسباب إلغاء المشروعات

9. مع أنَّ معظم إلغاءات المشروعات قد خضعت لموافقة الحكومات والوكالات المنفذة المعنية ، فإن تقارير اللجنة التنفيذية لا تتضمّن إجمالاً أسباب الإلغاء . رغم ذلك فإنَّ التقارير المرحليّة تتضمّن في الغالب بعض المعلومات عن الإلغاء . والسبب الرئيسي لإلغاء المشروعات ، غير سبب الإفلاس وتغيير الملكيّة ، له علاقة بالصعوبات الماليّة وعدم استطاعة المؤسّسة المستفيدة من توفير عناصرها

النظيرة للمشروع الذي لم يعيّن تكاليف إضافيّة متفّق عليها . من جهة أخرى فإنَّ مشروعات عدّة أُلغيت بسبب مبادرات المؤسّسة في اختيار تكنولوجيا معقّدة (مثل مشروعات رغاوىLCD) لم تُنتج السلعة التي تطلبها السوق .

تعليقـــات

10. في اجتماعها التاسع والثلاثين قرّرت اللجنة تسجيل كامل كميّة موادّ ODS التي يُفَكَّر بإزالتها في حال منح مؤسّسة ما المعدّات اللازمة للتحوّل إلى تكنولوجيا غير عاملة بواسطة موادّ ODS ، وتسجيل الإزالة على أساس جدوى التكاليف للمشروع الأساسّي ، إذا كان قد تمّ توفير بعض المعدّات (المقرّر 13/39 (ب)) . وعلى غرار ذلك فإنَّ اللجنة قد تفكّر بالأخذ في الاعتبار أيّة مبالغ صُرفت قبل إلغاء مشروع ما ، عن طريق النظر في أيّ طلب مجدّد للتمويل لإعادة إحلال أو استبدال مشروعات ملغاة . وفي حال تطبيق هذه النظرية ، قد يحدّ ذلك من التزام الصندوق بـ 22,6 مليون دولار أمريكي لـ 75 من أصل 95 مشروعاً أُلغيت لهذا التاريخ . ولكن ينبغي استذكار ما يلي :

(أ) أن مستوى الـ 22,6 – 24,9 مليون دولار أمريكي الأقصى للمشروعات الملغاة لم يؤخذ بالاعتبار في التخطيط المالي لفترة السنوات الثلاث .

(ب) لم تؤخذ بالاعتبار إمكانية المطالبة من جديد بالمشاريع الملغاة في خطة الإزالة لفترة السنوات الثلاث ، كما أنها لم تُدخَل في خطط أعمال 2003 – 2005 .

11. إنَّ تنفيذ المقرّر 8/29 قد يؤثر على وضع الامتثال في البلدان غير الممتثلة كليّاً ، حيث يشكّل استهلاك المشروع الملغى معظم الاستهلاك في قطاع أو لمادة ما . وإنجاز إعادة إحياء مشروع ملغى قد يعجّل الامتثال في مثل هذه الحالات إذا جرى أيضاً التعجيل في الإطار الزمني للتنفيذ .

توصيـــة

قد ترغب اللجنة الفرعيّة للرصد والتقييم والمالية أن توصي اللجنة التنفيذية :

1. بأن يتمّ تحديد الأسباب لإلغاء مشروع ما ، وبأن توافق اللجنة التنفيذية على هذه الأسباب في مقرّراتها المتعلّقة بإلغاء المشروع .

2. بأنّه قد لا يُسمَح بإعادة تقديم المشروعات التي أُلغيت بسبب عدم توفير المستفيد إسهاماته النظيرة غير الإضافية .

3. بأن تنظر على أساس كلّ حالة على حدة ، في إعادة المطالبة بمشروعات ملغاة في الحالات التي يمكّن فيها إنجاز مثل هذه المشروعات من الامتثال بإجراءات الرّقابة ، حيث تصمّم المؤسسة على أن تكون مادّياً قابلةً للحياة ، وحيث يجري التعجيل في الإطار الزمنيّ للتنفيذ .

4. بأن يمكن السماح للمؤسسات التي لديها مشروعات ملغاة مؤهلة للتطبيق من جديد وفقاً للمقرّر 8/29 ، بتقديم طلب بإعادة إحلال المشروعات الملغاة مع تكاليف إضافية يتمّ تسويتها بواسطة مجموع المبالغ المصروفة على المشروعات الملغاة ، ومستوى الإزالة المرتكز على المصادقة الأساسية ، كما تمّ تعديلها في المقرّر 13/39 (ب) .